

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم الحمد لله الذي خلق الإنسان علمه البيان والصلاة والسلام على الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى أما بعد. فهذه فوائد من أحاديث النبي ﷺ:

عبد الله عن عوف عن أبي رجاء قال : سمعت عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل مع القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم فقال يا رسول الله أصابنتي جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك (رواه البخاري

.....

شرح الكلمات:

راى : ابصر

رجلا : لم يثبت تعيينه .

معتزلاً : منفرداً .

في القوم : مع القوم الذين يصلون جماعة .

فلان : كلمة يكنى بها عن اسم الذكر من بني ادم والانشى فلانة.

ما منعك: ما اسم استفهام أي : أي شئ منعك عن الصلاة مع القوم.

اصابنتي جنابة : أي حدث علي جنابة والظاهر انه احتلام لقوله

اصابنتي .

ولا ماء : أي لا ماء معي ولا ماء موجود حوئي .

عليك : اسم فعل امر بمعنى اقصد .

الصعيد : وجه الارض او التراب خاصة .

يكفيك : يغنيك عن الماء حيث لم تجده .

المعنى الإجمالي :

صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالصحابة صلاة الصبح، فلما فرغ من صلاته رأى رجلاً لم يصل معهم، فكان من كمال لطف النبي صلى الله عليه وسلم، وحسن دعوته إلى الله، أنه لم يعنفه على تخلفه عن الجماعة، حتى يعلم السبب في ذلك.

فقال: يا فلان، ما منعك أن تصلى مع القوم؟.

فشرح عذره- في ظنه- للنبي صلى الله عليه وسلم بأنه قد أصابته جنابة ولا ماء عنده، فأخر الصلاة حتى يجد الماء ويتطهر.

فقال صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قد جعل لك- من لطفه- ما يقوم مقام الماء في التطهر، وهو الصعيد، فعليك به، فإنه يكفيك عن الماء.

والمراد به التطهر بالتراب عند فقد الماء كما هو معروف، وسمي تيمماً للأمر به كما في قوله تعالى: { فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأرجُلِكُمْ مِنَ الْمَاءِ } [المائدة:6]، فلما سماه الله تيمماً أخذوا اسمه من هذه الكلمة.

وسبب نزول الآيات في مشروعية التيمم، أنهم كانوا مسافرين في غزوة من الغزوات، ولما كانوا ذات ليلة في مكان سقط عقد ل عائشة في الليل، فأمرهم النبي عليه الصلاة والسلام أن ينيحوا رواحلهم، فباتوا وليس معهم ماء يتوضئون به، فأنزل الله في تلك الليلة آية التيمم، وفيها يقول أسيد بن حضير ل عائشة : (ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ما نزل بكم أمر أو شدة إلا جعل الله لكم منه مخرجاً، وجعل الله للمسلمين فيه خيراً).

فقد روى البخاري ومسلم عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كنت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم في مسير له ، فأدخنا ليلتنا حتى إذا كان في وجه الصبح عَرَسْنَا ، فغلبتنا أعيننا حتى بزغت الشمس . فكان أول من استيقظ منا أبو بكر وكُنَّا لا نوقظ نبي الله صلى الله عليه وسلم من منامه إذا نام حتى يستيقظ ، ثم استيقظ عمر ، فقام عند نبي الله صلى الله عليه وسلم فجعل يُكَبِّرُ ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رفع رأسه ورأى الشمس قد بزغت قال : ارتحلوا فسار بنا حتى إذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا الغداة ، فاعتزل رجل من القوم لم يُصَلِّ معنا ، فلما انصرف قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا فلان ما منعك أن تصلي معنا ؟ قال : يا نبي الله أصابنتي جنابة ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فتيمم بالصعيد فصلى ، ثم عجلني في ركب بين يديه نطلب الماء وقد عطشنا عطشا شديداً فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين ، فقلنا لها : أين الماء ؟ قالت : أيهاه أيهاه ! لا ماء لكم . قلنا : فكم بين أهلك وبين الماء ؟

قالت : مسيرة يوم وليلة . قلنا : انطلقني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالت : وما رسول الله ؟ فلم تملكها من أمرها شيئاً حتى انطلقنا بها فاستقبلنا بما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألها فأخبرته مثل الذي أخبرتنا وأخبرته أنها مُؤمَّة لها صبيان أيتام ، فأمر براويتها فأنيخت ، فَمَجَّحَ في العزلاوين العلباوين ، ثم بعث براويتها فشرينا ونحن أربعون رجلاً عطاش حتى رويانا وملأنا كل قربة معنا وإداوة ، وغسلنا صاحبنا غير أنا لم نَسُقْ بعبراً وهي تكاد تنضرج من الماء يعني المزادتين ، ثم قال : هاتوا ما كان عندكم ، فجمعنا لها من كسر وتمر وصَرَّ لها صُرة ، فقال لها : اذهبي فأطعمي هذا عيالك واعلمي أنا لم نرزأ من مائك ، فلما أتت أهلها قالت : لقد لقيت أسحر البشر ، أو إنه لنبي كما زعم ، كان من أمره زيت وذيت ، فهدى الله ذاك الصِّرم بتلك المرأة ، فأسلمت وأسلموا .

ما يُؤخذ من الحديث:

1- التيمم ينوب مناب الغسل في التطهير من الجنابة.

2- أن التيمم لا يكون إلا لعدم الماء أو المتضرر باستعماله وقد بسط الرجل عذره وهو عدم الماء، فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك.

3- لا ينبغي لمن رأى مقصراً في عمل، أن يبادره بالتعنيف أو اللوم، حتى يستوضح عن السبب في ذلك، فلعن له عذراً، وأنت تلوم.

4- جواز الاجتهاد في مسائل العلم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم، فقد ظن الصحابي أن من أصابته الجنابة لا يصلى حتى يجد الماء، وانصرف ذهنه إلى أن آية التيمم خاصة بالحدث الأصغر.

5- أنه من خصائص هذه الأمة، يعني: أن من خصائص هذه الأمة التيمم بالتراب، قال تعالى: { وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا } [المائدة:6]

7- قوله: (يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ)، التطهير بهذا التراب تطهير معنوي، وذلك أن المسلم يستحضر أن ربه سبحانه أمره باستعمال التراب فيمسح به وجهه وكفيه، فهو يقصد ذلك امتثالاً لأمر الله .

8- ويرتفع بالتيمم الحدث الذي على البدن، سواء كان حدثاً أكبر أو أصغر .

بيان حكم التيمم من الجنابة



فوائد من أحاديث النبي

حَبَابَةُ الدِّينِ حَبَابَةُ الدِّينِ حَبَابَةُ الدِّينِ

أخى الكريم ساهم في الدعوة إلى الله بنسخ هذه المطوية وتوزيعها عسى أن تكون لك حسنة جارية والدال على الخير كفاعله .
تهدي ولا تناع الإصدار رقم (56)

أعدّها عزمي إبراهيم عزيز

صلى ما شاء من النوافل والفرائض حتى يُحدث ، فالبديل له حُكْم المبدل ،
والصحيح أنه لا ينقض التيمم إلا ما ينقض الوضوء .

17- حرص النبي صلى الله عليه وسلم على طلب الماء والتماسه له حتى
بعث بعض أصحابه يطلبون الماء . وهذا ليس من التكلّف بل هو موافق
لقوله تبارك وتعالى : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) .

17- ان من تيمم لعدم الماء ثم وجده وجب عليه التطهر بما ذا كان
الانسان مسافرا مثلا واصابته جنابة ولم يجد الماء فتيّم ثم وصل البلد او وجد
الماء قبل وصوله وجب عليه ان يغتسل .

18- يسر الشريعة الاسلامية حيث جاز لمن عدم الماء ان يتيمم ويصلي
حتى يجد الماء ولا يعيد الصلاة .

19- عناية النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه . ورفقه . بأصحابه ومنهم
هذا الصّحابيّ صاحب العذر، ترقّق به -عليه الصلاة والسلام- وذلك بيّن
من سؤاله قال: " يا فلان ما منعك أن تصلّي في القوم؟ " فهذا دليل على
ترفّقه -صلى الله عليه وسلم .

20- متى يباح التيمّم؟ يباح التيمّم بأحد أمرين :
الأمر الأوّل : إنعدام الماء، أو فقد الماء سفرا كان أو حضرا، في السّفر محلّ
إجماع، وفي الحضر محلّ إتّفاق خلافا للحنفيّة، عليه جماهير أهلا لعلم خلافا
لبعض الحنفيّة .

الأمر الثاني : يباح التيمّم أيضا إذا تعدّر استعمال الماء، موجود؛ لكن يتعدّر
إستعماله لمرض، أو برد شديد، أو نحو ذلك من الأمور التي يتعدّر معها
استخدام الماء.

21- انّ على العالم أيضا أن يبيّن الصّواب لمن جهله وهو -رضي الله عنه-
ظنّ أنّ الجنابة لا يرفعها التيمّم فقال: " عليك بالصّعيد فإنّه يكفيك " فهذا
توجيه وتعليم منه ...

والله اعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

9- أن فيه تقوية لما ذهب إليه عمار من أن الجنب تيمم إذا عدم الماء .
10- أن فيه دليلا لمن قال إن تعميم الجنب بدنه بالماء كاف ولو لم
يتوضأ ، لأنه لما وجد الماء أعطى هذا الرجل دلوا قال (خذ هذا فأفرغه
عليك) ولم يبين له كيفية الغسل الكامل .

11- أتى ب (لا) النافية للجنس (ولا ماء) أي ليس هناك ماء موجود
معهم .

12- اعتزال الرجل للصلاة ، لجهله بالحكم ، أي أنه يجوز للجنب أن
يتيمم . فقوله : أصابني جنابة ولا ماء ، يدل على أنه كان يظن أنه لا
يرفع الجنابة سوى الماء . ويظهر من إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم له
أنه يعرف صفة تيمم وحكمه .

13- سؤال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل قبل المعتابة
فيه الاستفصال قبل العتاب ، وتقدمت الإشارة إليه في شرح وسبقت
الإشارة إلى بعض الأمثلة . فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يُبادره بالعتاب
أو التعنيف بل سأله قبل واستفصل منه .

14- قوله " عليك بالصعيد " أي الزم الصعيد وتيمم به حتى في حالة
الجنابة فإنه يكفيك . ويدل عليه ما في رواية البخاري الأخرى : فأمره
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتيّم بالصعيد .

15- إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم له أن يتيمم بالصعيد وأنه يكفيه
فيه دليل على أن الحدث الأصغر يندرج تحت الحدث الأكبر ، ولذا
يكفي من أصابته الجنابة بالتيمم مرة واحدة ثم يصلي بذلك التيمم ، أي
أنه لا يحتاج إلى أن يتيمم مرة للجنابة ومرة للوضوء . وإنما يكفي أن يتيمم
للجنابة وينوي به رفع الحدث الأكبر حتى يجد الماء أو يقدر على
استعماله .

16- الصعيد الطيب وضوء المسلم وطهوره ما لم يجد الماء
لقوله عليه الصلاة والسلام : الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد
الماء عشر سنين ، فإذا وجد الماء فليمسسه بشرته . رواه الإمام أحمد وأبو
داود والترمذي والنسائي . وبناء عليه فإنه لا يتيمم لكل صلاة ، بل إذا
تيمم